والدوام والبقاء حمدا كثيرا دائما ثابتا مستمرا ثم سال
الله سبحانه وتعالى الكريم الغفور عن التقصير
في الامور وان يستره في الاخرة وان يعفو ما يوجد
من الذنوب وان يستر ما فيه من العيوب
والعفو هو ترك المواخذة صفحا وكرما والتقصير التواني في الامور
التفطيه والامل الرجا والمصير المرجع والمراد به هنا يوم القيامة و
الغفر الستر والذنوب جمع ذنب وهو الجرم وشان من الشي
وهو القبح والعيوب جمع عيب فالله تعالى يقبل منه بمنه
وكرمه فانه ...... وافضل الصلاة والتسليم ٥٥ علي النبي
المصطفي الكريم محمد خير الانام العاقب ٥٥ واله العز ذوي المنا
قب وصحبه الاماجد الابرار ٥٥ الصفوة الاكابر الاخيار
اقول ختم كتابه بالصلاة والتسليم بعد حمد الله تعالى
كما فعله في ابتدا الكتاب رجا قبول ما بينهما والمصطفي من الصفوة
وهي الخلوص والكريم بفتح الكاف علي الفصيح ويجوز كسرها
نقيض اللئيم والانام الخلق والعاقب الذي لا نبي بعده قال
عليه الصلاة والسلام انا العاقب فلا نبي بعدي واله بنو هاشم
وبنو المطلب كما قدمناه اول الكتاب والعز بالفتح الجماعة
الاشراف والاماجد بالجيم جمع ماجد وهو الكامل في الشرف
والكرم وهو الصفات المحمودة قال المصنف رحمه الله
تعالى وقد كمل هذا الشرح المبارك والله اسال الله
سبحانه وتعالى ان ينفع به كاتبه وقاريه والناظر فيه وهو

حسبي

قال باب التعصيب ٥٥ وحق ان نشرع في التعصيب
بكل قول موجز مصيب ٥٥ فكل من احرز كل المال من القرابات
او الموالي او كان ما يفضل ٥٥ بعد الفرض له فهو اخو العصوبة
المفضلة اقول لما فرغ من اصحاب الفروض واحكامهم
شرع في ذكر العصبات واحكامهم واخرهم عن اصحاب
الفروض لان العاصب موخر في الاعتبار عن اصحاب
الفروض لقوله عليه الصلاة والسلام الحقوا الفرايض
باهلها فما بقي فلاولي عصبة ذكر لان العاصب انما يرث
بعد اصحاب الفروض والتعصيب مصدر عصب يعصب
تعصيبا فهو عاصب واذا اطلق العاصب فالمراد به العاصب
بنفسه وضابطه عند الناظم كل من حاز جميع المال من
القرابات او الموالي اذا انفرد او حاز الفاضل بعد الفروض
وهذا تعريف العاصب بحكمه والتعريف بالحكم دوري لكنه عرفه
بعد ذلك بالعد فقال كالاب والجد وجد الجد والابن عند
قربه والبعد والاخ ٥٥ وابن الاخ والاعمام والسيد المعتق
ذي الانعام وهكذا ٥٥ بنوهم جميعا فكن لما اذكره سميعا
اقول العاصب بنفسه هو الاب والجد ابوه وان علا وهو المراد
بقوله جد الجد والابن وابنه وان سفل وهو المراد بقوله عند قربه
والبعد والاخ لابوين او لاب وابن الاخ لابوين او لاب والعم لابوين
او لاب وابنا هما والمراد بقوله والاعمام والمعتق ذكرا كان
او انثي وعصبة المعتق بنفسه وقوله وهكذا بنوهما جميعا اي وابن